

## تاج العروس من جواهر القاموس

هو المُساوِمُ لا البائع ولا المُشْتَرِي . قُلْتُ : وَقَوْلُ الشَّامِّ أَخْرَجَتْهُ لِأَبِي حَنْبَلَةَ رَحِمَهُ اللَّهُ حَيْثُ يَقُولُ : لا خِيَارَ لِلْمُتَبَايِعِينَ بَعْدَ الْعَقْدِ لِأَنَّ هُمَا يُسَمَّيَانِ مُتَبَايِعِينَ وَهُمَا مُتَسَاوِمَانِ قَبْلَ عَقْدِهِمَا الْبَيْعِ .

وَقَالَ الشَّافِعِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : هُمَا مُتَسَاوِمَانِ قَبْلَ عَقْدِ الشَّرَاءِ فَإِذَا عُقِدَ الْبَيْعُ فَهُمَا مُتَبَايِعَانِ وَلا يُسَمَّيَانِ بَيِّعَيْنِ وَلا مُتَبَايِعِينَ وَهُمَا فِي السَّوْمِ قَبْلَ الْعَقْدِ . وَقَدْ رَدَّ الْأَزْهَرِيُّ عَلَى الْمُحْتَجِّ بِبَيِّنَاتِ الشَّامِّ بِمَا هُوَ مَذْكُورٌ فِي التَّهْذِيبِ . ج : بَيْعَاءُ كَعِنْبَاءَ وَأَبْيَعَاءُ وَبِإِعَاءَ الْأَخِيرُ قَوْلُ كُرَاعٍ كَمَا تَقْدَسَمُ . وَابْنُ الْبَيْعِ هُوَ الْحَاكِمُ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ النَّبِيِّ سَابُورِيٍّ وَيُقَالُ لَهُ أَيْضًا : ابْنُ الْبَيْعِ وَهَكَذَا يَقُولُهُ شَيْخُ الْإِسْلَامِ الْهَرَوِيُّ إِذَا رَوَى عَنْهُ وَكَذَا قَالَهُ عَبْدُ الْغَنِيِّ بْنُ سَعِيدٍ فِي رِوَايَتِهِ عَنْهُ بِالْإِجَازَةِ كَذَا فِي التَّهْذِيبِ . وَمِنْ الْمَجَازِ : بَاعَ فُلَانٌ عَلَى بَيْعِهِ وَحَلَّ بِوَادِيهِ إِذَا قَامَ مَقَامَهُ فِي الْمَنْزِلَةِ وَالرِّفْعَةَ . وَقَالَ الْمُفَضَّلُ الضَّبِّيُّ : هُوَ مَثَلُ قَدِيمٍ تَضَرَّبَتْهُ الْعَرَبُ لِلرَّجُلِ الَّذِي يُخَاصِمُ رَجُلًا وَيُطَالِبُهُ بِالْغَلَابَةِ فَإِذَا ظَفِرَ بِهِ وَأَنْتَزَعَ مَا كَانَ يُطَالِبُهُ بِهِ قِيلَ : بَاعَ فُلَانٌ عَلَى بَيْعِ فُلَانٍ وَمِثْلُهُ : شَقَّ فُلَانٌ غُبَارَ فُلَانٍ . وَيُقَالُ : مَا بَاعَ عَلَى بَيْعِكَ أَحَدٌ أَيْ لَمْ يُسَاوِكَ أَحَدٌ .

وَتَزَوَّجَ يَزِيدُ بْنُ مُعَاوِيَةَ أُمَّ مَسْكِينٍ بِنْتَ عَمَرَ بْنِ عَاصِمِ بْنِ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عُمَرَ - عَلَى أُمِّ خَالِدِ بْنِ بِنْتَ أَبِي هَاشِمٍ فَقَالَ يُخَاطِبُهَا :

" مَالِكِ أُمِّمٌ خَالِدٍ تَبِكَائِينَ .

" مِنْ قَدَرٍ حَلَّ بِكُمْ تَضَجَّيْنَ .

" بَاعَتْ عَلَى بَيْعِكَ أُمَّ مَسْكِينٍ .

" مَيْمُونَةٌ مِنْ نِسْوَةِ مِيَامِينَ وَمِنْ الْمَجَازِ أَيْضًا : امْرَأَةٌ بَائِعٌ

أَي نَافِقَةٌ لِحَمَالِهَا . قَالَ الزَّمَخْشَرِيُّ : كَأَنَّهَا تَبِيعُ نَفْسَهَا

كذَاقَةَ تَاجِرَةٍ . وَتَقُولُ : بَيْعَ الشَّيْءِ عَلَى مَا لَمْ يُسَمَّ فَاعِلُهُ وَقَدْ  
تَضَمَّ بِأُوهُهُ فَيُقَالُ : بُوِعَ بِقَلْبِ الْيَاءِ وَأَوَاءً وَكَذَلِكَ الْقَوْلُ فِي كَيْلِ  
وَقَيْلِ وَأَشْيَاهِهِمَا . وَفِي التَّهْذِيبِ : قَالَ بَعْضُ أَهْلِ الْعَرَبِ بَيْتُهُ :  
يُقَالُ : إِنَّ رَبَّاعَ بَنِي فُلَانٍ قَدْ بَاعَ . مِنْ الْبَيْعِ وَقَدْ بَاعَ مِنْ الْبُوعِ .  
فَضَمُّوا الْبَاءَ فِي الْبُوعِ وَكَسَرُوهُمَا فِي الْبَيْعِ لِإِلْفَرَقِ بَيْنَ الْفَاعِلِ  
وَالْمَفْعُولِ أَلَا تَرَى أَنَّكَ تَقُولُ : رَأَيْتُ إِمَاءً بَاعَتْ مَتَاعًا إِذَا  
كُنَّ بَائِعَاتٍ ثُمَّ تَقُولُ : رَأَيْتُ إِمَاءً بَاعَتْ : إِذَا كُنَّ مَبِيعَاتٍ  
وَإِنَّمَا يَبِينُ الْفَاعِلُ مِنَ الْمَفْعُولِ بِاخْتِلَافِ الْحَرَكَاتِ وَكَذَلِكَ مِنَ الْبُوعِ

وَالْبَيْعَةِ بِالْكَسْرِ : مُتَعَدِّدُ النَّصَارَى وَقَيْلُ كَنْيَسَةَ الْيَهُودِ ج :  
بَيْعٌ كَعَنْبٍ . قَالَ لَقَيْطُ بْنُ مَعْبِدٍ :  
" تَامَتْ فُؤَادِي بِذَاتِ الْخَالِ خُرْعِيَّةٌ مَرَّتْ تُرِيدُ بِذَاتِ الْعَذْبَةِ  
الْبَيْعَةَ وَالْبَيْعَةَ : هَيْئَةُ الْبَيْعِ كَالْجِلَاسَةِ وَالرَّكْبَةِ : يُقَالُ : إِزَّهَ  
لِحَسَنِ الْبَيْعَةِ . وَمِنْهُ حَدِيثُ ابْنِ عُمَرَ أَنَّ زَهَّ كَانَ يَغْدُو فَلَا يَمُرُّ  
بِسَقَّاطٍ وَلَا صَاحِبِ بَيْعَةٍ إِلَّا سَلَّمَ عَلَيْهِ . وَأَبَعْتُهُ إِبَاعَةً :  
عَرَضْتُهُ لِلْبَيْعِ قَالَ الْأَجْدَعُ بْنُ مَالِكِ بْنِ أَمِيَّةَ الْهَمْدَانِيِّ :  
وَرَضَيْتُ آلَاءَ الْكُمَيْتِ فَمَنْ يُبِعُ . . . فَرَسًا فَلَيْسَ جَوَادُنَا بِمُبَاعِ  
أَيُّ لَيْسَ بِمُعَرَّضٍ لِلْبَيْعِ . وَالْأُوهُ : خِصَالُهُ الْجَمِيلَةُ . وَيُرْوَى :  
أَفْلَاءَ الْكُمَيْتِ